

Distr.: General
12 December 2012
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والستون

اللجنة الخامسة

البند ١٣٠ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

صندوق الطوارئ: بيان موحد عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة

تقرير الأمين العام

- ١ - يُقدّم فيما يلي البيان الموحد عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة وفقاً للمبادئ التوجيهية لصندوق الطوارئ الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ٤٢/٢١١.
- ٢ - ومع مراعاة توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في وقت إعداد التقرير، فإن التكاليف الكلية المحتملة التي ترد مفصلة في مرفق هذا التقرير تبلغ ٨٠٠ ١٩٧٤١ دولار، والتي تتجاوز الرصيد المتبقي في صندوق الطوارئ والبالغ ٥٠٠ ١٣٧٦٢ دولار^(١)، بمبلغ ٣٠٠ ٩٧٩ ٥ دولار. ولدى صياغة هذه المقترحات، تم إيلاء الاعتبار الواجب للإجراءات المبينة في الفقرة ٩ من المرفق الأول من قرار الجمعية العامة ٤١/٢١٣، وفي الجزء جيم، الفقرة ٦، من مرفق القرار ٤٢/٢١١، الذي ينظم صندوق الطوارئ.
- ٣ - وينص القرار ٤١/٢١٣ على أنه إذا أقرحت نفقات إضافية تتجاوز الموارد المتاحة ضمن رصيد المصاريف الطارئة، فإنه لا يمكن إدراج مثل هذه النفقات الإضافية في

(١) حسبما وردت الإشارة إليه في قرار الجمعية العامة ٤٧/٢٦.



الميزانية إلا عن طريق نقل موارد من المجالات ذات الأولوية الدنيا، أو إدخال تعديلات على الأنشطة القائمة. ويتعين في غير ذلك من الحالات، إرجاء مثل هذه الأنشطة الإضافية إلى فترة سنتين قادمة. وإضافة إلى ذلك، تنص الفقرة ٦ من القرار ٢١١/٤٢ على أن يقدم الأمين العام، في بيانه الموحد، اقتراحات بتنقيح المبلغ بحيث لا يتجاوز الرصيد المتاح. وفي هذا الصدد، يسترشد الأمين العام بمؤشرات البدائل المدرجة في كل بيان عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية وفي كل اقتراح متعلق بتقديرات منقحة.

٤ - وقد بذلت جهود لاستيعاب الاحتياجات الناجمة عن ولايات جديدة وموسعة، بما في ذلك استعراض النفقات حتى الآن. وحسبما يرد في مرفق هذا التقرير، يشمل هذا الاستيعاب مبلغ ٦٠٠ ٠٧٦ ٣ دولار في سياق تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته التاسعة عشرة والعشرين والحادية والعشرين (A/67/607) ومبلغ ٥٠٠ ١٠٧ دولار في سياق تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه التنظيميتين ودورته الموضوعية لعام ٢٠١٢ (A/67/503). وفضلا عن ذلك، لدى استعراض الآثار المالية الناجمة عن قيام اللجان الرئيسية باعتماد مختلف مشاريع القرارات وحسبما يرد في البيانات الشفوية الموجهة إلى اللجان المعنية خلال الدورة الحالية، حُدّد مبلغ ٧٠٠ ٦٨٩ دولار للاستيعاب ضمن حدود الموارد المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. ومع ذلك، فإن حجم الاحتياجات الإضافية الناجمة عن الولايات الجديدة والموسعة لا يسمح بالاستيعاب الكامل.

٥ - وتجدر الإشارة إلى أن لجنة البرنامج والتنسيق قد شككت، أثناء نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥، في جدوى تعيين أولويات عليا أو دنيا على مستوى النواتج أو الأنشطة، وأوصت بوقف هذه الممارسة^(٢). وأقرت الجمعية العامة في وقت لاحق توصية اللجنة في قرارها ٤٨/٢٢٨، ومن ثم دعت إلى حذف تحديد عناصر برنامجية ذات أولوية عليا ودنيا من شكل الميزانية البرنامجية. ولما كان الشكل الحالي للميزانية لم يعد يحتوي على معلومات تحدد الأولويات التي وافقت عليها الدول الأعضاء، فإن الخيارات البديلة لإعادة تخصيص الموارد بين العناصر البرنامجية المقررة ذات الأولوية العليا والدنيا، بما في ذلك تأجيل أنشطة مقررة وإهاؤها وتقليصها، ستتطلب موافقة الجمعية العامة.

٦ - وتستند التكاليف المحتملة الكلية البالغة ١٩,٧ مليون دولار، حسبما يرد في الجدول أدناه، إلى توصيات اللجنة الاستشارية في وقت إعداد التقرير، ولا تأخذ في الاعتبار توصيات

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ١٦ (A/48/16 (Part II)، الفقرة ٤٠).

اللجنة الاستشارية ذات الصلة بتقارير الأمين العام عن: (أ) الآثار المترتبة على القرارات والتوصيات الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، (ب) التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في دوراته التاسعة عشرة والعشرين والحادية والعشرين، (ج) الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية عن لجنة مناهضة التعذيب، (د) الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية عن معاهدة تجارة الأسلحة.

توزيع النفقات المحتملة المحملة^(أ) على صندوق الطوارئ بحسب كل باب من أبواب الميزانية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

باب الميزانية	الاحتياجات من صندوق الطوارئ ^(ب)
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	١ ٦٤٥,٤
٢ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات	٥ ٤٤٩,٢
٤ - نزع السلاح	١٣٤,٢
٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٣ ٤٨٣,٥
١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	١ ٤٠٥,٧
١٩ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	٦٣٦,٨
٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٨١٩,٦
٢٢ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	٣٤٥,٤
٢٤ - حقوق الإنسان	٥ ٦١١,٨
٢٩ دال - مكتب خدمات الدعم المركزية	١٩٠,٤
٢٩ هاء - الإدارة، جنيف	١٩,٨
مجموع النفقات	١٩ ٧٤١,٨

(أ) استناداً إلى توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في وقت إعداد التقرير.

(ب) مخصصاً منها الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

٧ - وبناء على ما تقدم، ورهنا بمواصلة الجمعية العامة لاستعراض المقترحات والتوصيات ذات الصلة المقدمة من اللجنة الاستشارية، يُطلب إلى الجمعية العامة أن تنظر في النفقات المحتملة المحملة على صندوق الطوارئ ذات الصلة بالولايات الجديدة والموسعة على النحو المبين أعلاه.

النفقات المحتملة المحملة على صندوق الطوارئ

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات المحتملة المحملة على صندوق الطوارئ		توصيات اللجنة الخامسة		المبلغ المحدد للاستيعاب		تقارير الأمين العام، التقديرات المنقحة والآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣		الاعتماد الحالي في الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣	
١٣٧٦٢,٥									الرصيد المتبقي في صندوق الطوارئ على النحو المذكور في قرار الجمعية العامة ٢٤٧/٦٦
١٦٨٨,٣	تُحدّد لاحقا	-						١٦٨٨,٣	إقامة العدل في الأمم المتحدة (A/67/265 و Corr 1)
-	تُحدّد لاحقا	(٩٨٦,٣)		(١٠٧,٥)				١٠٩٣,٨	التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته التنظيميتين ودورته الموضوعية لعام ٢٠١٢ (A/67/503)
١٤٤٤,٦	تُحدّد لاحقا	تُحدّد لاحقا						١٤٤٤,٦	الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: لجنة مناهضة التعذيب (A/C 5/67/11)
٨٥٨٣,٣	تُحدّد لاحقا	تُحدّد لاحقا						٨٥٨٣,٣	الآثار المترتبة على القرارات والتوصيات الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة "المستقبل الذي نصبو إليه" (A/67/591)
٥٦٣,٨	تُحدّد لاحقا	تُحدّد لاحقا						٥٦٣,٨	الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: معاهدة تجارة الأسلحة (A/C 5/67/L 13)
٧٤٦١,٨	تُحدّد لاحقا	تُحدّد لاحقا		(٣٠٧٦,٦)	(٣٠٦٦,٦)			١٣٦٠٥,٣	التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في دوراته التاسعة عشرة والعشرين والحادية والعشرين (A/67/607)
١٩٧٤١,٨	تُحدّد لاحقا	تُحدّد لاحقا		(٣١٨٤,١)	(٣٠٦٦,٦)			٢٦٩٧٩,١	المجموع
(٥٩٧٩,٣)									العجز

(أ) مخصصا منها الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.